جدلية رابطة المجتمع المدني ،التنمية المحلية والحوكمة

د. بوحفص جلاب نعناعة أستاذة محاضرة– أ–
كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة لونيسي علي البليدة 2

مـــــقدمـــة

لقد أبانت الطرق التقليدية للتسيير عن قصورها في بلوغ أهداف التنمية المنشودة وإن أزمة نموذج التنمية المحلية، أكد فشل هذه الطرق في الاستجابة لمختلف الحاجيات المحلية وهو ما أدى إلى ضرورة إعادة النظر في احتكار السلطة المركزية لتدبير الشأن العام المحلي، والمطالبة بأشكال جديدة للتقنين والتحسيس بالمسؤولية واتخاذ القرار ، بإشراك مختلف القوى السياسية والفاعلين المحليين ومنهم المجتمع المدني .

بعد تراجع دور الدولة في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، أصبحت عدة مؤسسات وهيئات تقوم بأنشطة تكمل دورها مما شجع على تزايد المبادرات الجماعية، لتكوين تنظيمات وجمعيات ذات أهداف متنوعة. عرفت الجزائر حركية ملحوظة في تقوية وتوسيع النسيج الجمعوي ،الذي يستقطب الأفراد للانخراط في أعمال وأنشطة جماعية منظمة، تقوم في الأساس على التطوع لتحقيق أهداف مجتمعية، بالاستقلال عن الدولة، وفي إطار القوانين المتعلقة بالجمعيات والهيئات المدنية.

تعرف هذه الجمعيات بالمجتمع الأهلي، وفي الكتابات الحديثة بالمجتمع المدني الذي يعد ركيزة أساسية لخدمة المشروع التنموي و لقد راهنت الجزائر من خلال

المنارة للاستشارات

القانون رقم 12-06 المؤرخ في 12جانفي سنة 2012 [1] على جمعيات المجتمع المدني، لأن تلعب دورا محوريا وأساسيا للنهوض بمختلف القطاعات الحيوية و قد اخذت أنشطتها أبعادا واستراتيجيات، متنوعة من أجل النهوض بالاقتصاد الوطني.

لكن هل تبني مفهوم الحوكمة و متطلباتها كأداة لتبسيط التوجهات الاستراتيجية الكبرى في التدبير الجيد للجماعات المحلية، يمكن من تجاوز العوائق والأزمات التي يشهدها تدبير هذا المجال، بالعمل على توفير الشروط البشرية والمالية الضرورية وكذا تحسين المناخ السياسي والثقافي و الاجتماعي ، في إطار رؤية شمولية متكاملة للتخطيط ،البرمجة والتنظيم ضمن سياسة تنموية واضحة الأهداف والمقاصد.؟

1-النظرة التنموية للجماعات المحلية

يعتبر موضوع التنمية من الموضوعات التي شغلت و لازلت تشغل بال الحكومات على مر العصور نظرا لما لها من أثر عميق على أحوال الشعوب السياسية والاقتصادية والاجتماعية. برز مفهوم التنمية بصورة أساسية منذ الحرب العالمية الثانية، حيث لم يستعمل هذا المفهوم منذ ظهوره في الربع الأخير من القرن الثامن عشر وحتى الحرب العالمية الثانية[2] إلا على سبيل الاستثناء، حيث

1 -- قانون رقم 12-06 المؤرخ في 12جانفي سنة 2012 المتعلق بالجمعيات ج ر عدد 02

2-علي بقشيش ، اشكالية تأثير الفساد الإداري على برامج التنمية و تطبيق اليات الحكم الراشد في البلدان النامية مع الإشارة الى حالة الجزائر ،أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم السياسية و العلاقات الدولية ،كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية ،جامعة الجزائر ،2011،2012 ص2 17

المنارة للاستشارات

غالبا ما كان يستعمل مصطلحي التقدم المادي أو التقدم الاقتصادي.

تستهدف التنمية استقطاب الموارد المادية و البشرية المتاحة وتوجيهها لتوسيع قاعدة اقتصاديات المجتمع و الحصول على معدلات نمو باستخدام أسلوب التخطيط و مبادئه[1] وعناصره كأسلوب للتنمية الاقتصادية الشاملة. **لقد** أدت هذه المستجدات الى إحداث تغيرات محلية، مثل تغير دور الدولة و بروز دور و أهمية المجتمع المدني في الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية وإعادة ترتيب الأولويات، فأصبح مفهوم التنمية الشاملة هو المفهوم المحوري لرفع مستوى العنصر البشري في إطار من الحرية والديمقراطية .

إن تهيئة المناخ الملائم للجهد التنموي المحلي بواسطة العناية بالجماعات المحلية وتنميتها لا يتأتى الا في اطار النظرة المتوازنة للجماعات المحلية وذلك باتخاذ منظور المساواة و العدالة وتهيئة المناخ الاستثماري المناسب لها لاستغلال الثروة المحلية في ضوء خطة التنمية الشاملة ،حتى لا يؤثر الاهتمام بجماعة محلية ما سلبا على مسار التنمية الشمولية[2]

يعرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، التنمية المحلية على أنها[3] " ثمرة إنجاز يهدف إلى تحسين ظروف عيش السكان القاطنين في فضاء معين، وذلك بكيفية مستدامة على المستويات المؤسساتية أو الجغرافية أو الثقافية".التنمية المحلية هي

1 قيس المؤمن وآخرون، التنمية الإدارية، دار زهران للنشر والتوزيع الاردن، عمان، 1997، ص 130

3 – بلقاسم نويصر، التنمية المحلية التشاركية والدور الجديد للمجتمع المدني في الجزائر ، مجلة العلوم الاجتماعية العدد 14 جوان 2011 جامعة سطيف2

4عبد المطلب عبد المجيد ، التمويل المحلي والتنمية المحلية ،الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2001، ص:14

المنارة للاستشارات

اذن عملية التغيير في اطار سياسة عامة محلية، تعبر عن احتياجات الوحدة المحلية و ذلك من خلال القيادات المحلية القادرة على استخدام واستغلال الموارد المحلية واقناع المواطنين المحليين بالمشاركة . إن التباين الجغرافي للجزائر الذي يطبع الجماعات المحلية ، لا يمنع من انتشار عملية التنمية الشمولية بجميع المناطق، لان النشاطات الاقتصادية لكل جماعة محلية تكون مصدرا لإشعاع التنمية الى جماعات اخرى وقد لوحظ ان التنمية الاقتصادية المتزايدة و المستمرة تكون مصحوبة بنوع من انتشار النشاطات الاقتصادية عبر ما يحيط بكل جماعة محلية،عن طريق الترشيد المستمر لاستغلال الموارد الاقتصادية المتاحة، وحسن توزيع عائدات ذلك الاستغلال،وان التنمية المحلية المندمجة، تتوخى تجاوز الرؤية التقليدية للتنمية التي اختزلت العنصر البشري كوحدة إحصائية وظل هاجسها هو البعد الاقتصادي[1]. مما لاشك فيه أن تحقيق التنمية المحلية في سياقها العام تستدعي توفر شروط معينة يمكن إجمالها فيما يلي: – وجود هيئات محلية فعالة تتقاسم الاختصاصات التنموية مع الدولة، أي وجود سلطة محلية مستقلة الاختصاص عن الدولة ومزودة بالإمكانات القانونية والبشرية والمالية الكافية.

– وجود مصالح ومتطلبات لمواطني البلدية، باعتماد المقاربة المندمجة والتشاركية باعتبارهما آليتين تسمحان بتعدد الفاعلين وتدخلهم وفقا للتشخيص التشاركي لاحتياجات سكان المنطقة. إن الهدف من التنمية المحلية هو العمل

1-نصر محمد عارف ،الاتجاهات المعاصرة في السياسة المقارنة : التحول من الدولة إلى المجتمع ، ومن الثقافة إلى السوق ، المركز العلمي للدراسات السياسية ، الأردن ، 2006، ص: 40 .

المنارة للاستشارات

على تحسين الأحوال الاقتصادية والاجتماعية للجماعات المحلية، عن طريق العمليات التي توحد بين جهود سكان تلك الجماعات و السلطات الإدارية في إطار التعاون والتكامل، من أجل حياة أفضل ،يبنى منطلق التنمية المحلية من الأسفل، بجعل تنمية الجماعات المحلية نقطة الانطلاق الأساسية لتنمية مستدامة ذات طابع شمولي و هذا لا يتأتى الا بتدخل المجتمع المدني باعتباره فضاء للتفاعل وممارسة المواطنة، و أداة لتحليل الواقع الاجتماعي، الذي تشكل التنمية المحلية جزء منه.

2 –المجتمع المدني ودوره في التنمية المحلية

في سياق هذه النظرة الجديدة للتنمية الشاملة عموما والتنمية المحلية على وجه الخصوص، برز مفهوم جديد، وهو مفهوم " إطار الحياة" الذي يتعدى النظرة التقليدية للتنمية، التي تعتمد على مؤشرات تقنية بحتة، إلى نظرة أكثر شمولية، واقعية تقوم على المقاربة التشاركية، حيث لم تعد التنمية من مسؤولية الدولة وأجهزتها فقط، بل أصبحت تعني مسؤولية المجتمع بأسره، تقودها الحكومة، وبمشاركة حقيقية وفعالة من مؤسسات المجتمع المدني، التي أصبحت ضرورة ملحة، وشرطا لازما لتحقيق أهداف التنمية.

يعد مفهوم المجتمع المدني [1]من المفاهيم الحديثة التي ترسخت وبقوة في الفكر الديمقراطي ومع تزايد أهميته أضحى الأكثر توظيفا واستخداما، في أبعاد عديدة

ابو النصر مدحت، ادارة منظمات المجتمع المدني ط 1، ايتراك للنشر و التوزيع ، القاهرة ، 2007-1،ص:70

المنارة للاستشارات

،فمفهوم المجتمع المدني باعتباره مفهوم "منظومة و مفهوما حضاريا، يعتبر رافدا ضمن المشروع الحضاري التنموي لكل مجتمع.

ان المدخل المناسب لترسيخ مفهوم المجتمع المدني بما يحمله من مبادئ وقيم الديمقراطية والمشاركة بمعناها الواسع سياسيا، اقتصاديا، اجتماعيا وثقافيا هو القبول به أولا، ثم العمل على وضع آليات لتفعيله وفق متطلبات معينة مع تحديد المفهوم بشكل إجرائي يعبر عن حقائق المفهوم و جوهره .

يمكن تعريف هذا المفهوم على نحو إجرائي[1]،، بمجموع المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال عن سلطة الدولة لتحقيق أغراض متعددة منها أغراض اجتماعية [2]. وإذا كان المجتمع المدني قد ظهر وتبلور في المجتمع الحديث نتيجة للإخفاقات المتتالية للدولة، فإن بروز دولة القانون والمؤسسات في الخطاب السياسي والإعلامي اليوم، و ظهور الحركات الاجتماعية الجديدة، استوجب النظر من جديد إلى طبيعة المجتمع المدني في علاقته بمؤسسات الدولة[3]،لتنمية وتوسيع فضاءات

1-عبد الناصر جابي ، العلاقات بين البرلمان و المجتمع المدني في الجزائر واقع و آفاق ، مجلة الفكر البرلماني ، العدد 15 ، فيفري 2007 ، مجلس الأمة، الجزائر ، ص :152

2-جلالي عبد الرزاق ، بلعادي ابراهيم ، الحركة الجمعوية في الجزائر بين هيمنة الدولة و الاستقطاب الحزبي ، مجلة المستقبل العربي ، العدد 314 ، أفريل 2005 ، ص :137 .

3-.بوحنية قوي المجتمع ا جامعة قاصدي مرباح، ورقلة-الجزائر: المجتمع المدني الوجه الأخر للممارسة الحزبية بالجزائر مجلة القانون والاقتصاد صادرة عن جامعة عبد الملك السعدي بطنجة - العدد 11 - 2011 المغرب ،ص:115

المنارة للاستشارات

الحوار و النقاش المحلي حول القضايا الحياتية اليومية و المشتركة للمواطنين[1] وتعزيز الرقابة الشعبية[2] على أداء القائمين على الشأن العام و تعزيز الديمقراطية المحلية، و ذلك بالعمل على ترقية عمل المجتمع المدني ، التنموي المحلي. لقد اصبح العمل الجمعوي التنموي يشكل ليس فقط مرجعية لباقي المتدخلين والفاعلين بل قوة يعول[3] عليها لتغيير السلوكيات وللنهوض بواقع المجتمع المحلي الاقتصادي والاجتماعي[4] و في إدارة شؤون مجتمعهم عن طريق مشاركة مباشرة حيث تتاح لهم فرص حقيقية للتأثير في عملية صنع القرار على أساس تبادل الخبرات والخيرات بين عموم الناس، بزيادة مساحة الفعل الديمقراطي و تكريس الثقافة المدنية.[5]

3- مستلزمات التنمية المحلية في إطار الحوكمة الجيدة

بالرجوع إلى مفهوم الحوكمة ،كفكرة و اصطلاحا تم إعطاء اكثر من معنى للحكم

1-شريف أمين فرج، المواطنة ودورها في تكامل المجتمعات التعددية، مصر، دار الكتب القانونية، 2012 ص:28

2-بلقاسم نويصر, مرجع سابق،ص:19

3-أحمد ابراهيم ملاوي،"أهمية منظمات المجتمع المدني في التنمية"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الإقتصادية والقانونية، العدد الثاني، 2008، ص: 260

4-الكواري علي خليفة ،مفهوم الديمقراطية في الدولة الديمقراطية ،ط1، بيروت،مركز دراسات الوحدة العربية ،2001،ص: 16

5 حسين عبد القادر، الحكم الراشد في الجزائر وإشكالية التنمية المحلية "دراسات أورو متوسطية"، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد –تلمسان– 2011-2012، ص:19

المنارة للاستشارات

الراشد او الحكمانية[1]، إن هذا الأخير قد تطور بالموازاة مع تطور مفهوم التنمية، لاسيما لما انتقل محور الاهتمام من التركيز على النمو الاقتصادي إلى التركيز على الرأسمال الاجتماعي ثم إلى التنمية الإنسانية[2] بتمكين الجماعات المحلية من من رفع أدائها لضمان تحقيق الأهداف التنموية المرجوة، وتأمين مشاركة المواطن المحلي في اتخاذ القرار و جعل دور الجمعيات لا يقتصر على الطابع الاستشاري وإلزام المنتخبين المحليين بالرجوع إليها لكونها قناة تمثيلية دائمة للمواطن.

4- الحوكمة كألية لتفعيل الديمقراطية التشاركية والتنمية المحلية

يعتبر الحكم الراشد كفن لإدارة التفاعلات بين الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني فلم تعد الدولة هي الفاعل الوحيد[3] واصبحت الحوكمة المحلية هي المفتاح لنجاح أي مشروع وطني بفعل الديمقراطية التشاركية، لما لها من دور في مكافحة الفساد، ارساء المواطنة باستطلاع الرأي العام حول أشغال التنمية و وجود نظام للرقابة والتوجيه و العمل على فضح الممارسات الخاطئة

1 زهير عبد الكريم الكايد ، الحكمانية ،قضايا و تطبيقات ، بحوث و دراسات ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، دار النجاح للنشر و التوزيع ، القاهرة ، مصر ، 2003 ،ص: 07

2 ورد مصطلح الحكم الراشد في القانون رقم 06-06 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة في الفصل الأول المتعلق بالمبادئ العامة في مادته الثانية : الحكم الذي بموجبه تكون الإدارة مهتمة بانشغالات المواطن وتعمل للمصلحة العامة في اطار الشفافية-ج ر العدد 15

3 توفيق راوية، الحكم الراشد و التنمية في افريقيا ، دراسة تحليلية لمبادرة النيباد ، مشروع دعم التكامل الأفريقي معهد البحوث و الدراسات الأفريقية جامعة القاهرة ، ،2007-2008 ، ص: 31

المنارة للاستشارات

في المرافق العامة بما فيها الفساد الاداري و المالي وبتدعيم المشاركة السياسية وتفعيل دور المجتمع المدني[1]

الحوكمة عملية أساسية تقوم البلديات من خلالها ، بتحفيز السكان المحليين على المشاركة في المجالس في صناعة القرارات ،تعميم برامج ومشاريع البلدية والمطالبة بخدمات أفضل من خلال المشاركة في الاستبيانات و حرية الاطلاع على المعلومات والتشريعات ،هي نظام يدعم العدالة ،الشفافية ،المساءلة[2] المؤسسية مما يعزز الثقة والمصداقية في بيئة العمل البلدي و ذلك بنشر وانتظام ميزانية البلدية[3]، محاضر الاجتماعات، وما إلى ذلك مع ضرورة تقديم الأشخاص المسؤولين بالبلدية والذين تم تعيينهم أو انتخابهم لتقارير دورية . في هذا الاطار تدخلت قيادات منظمات المجتمع المدني وإداراتها بهدف تطبيق

1 عبد الحميد اسماعيل الانصاري ،نحو مفهوم عربي اسلامي للمجتمع المدني،دار الفكر العربي، القاهرة،2002،ص:18

2- زهير عبد الكريم الكايد، الحكمانية-قضايا وتطبيقات، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، عمان ، 2003،ص: 21

3- المرسوم رقم 88-131 المؤرخ في 04 جولية سنة 1988 المنظم للعلاقات بين الإدارة والمواطن ج ر عدد 27 صادر في06جولية 1988 -نص قانون البلدية رقم 11_10 على الزامية اتخاذ المجلس الشعبي البلدي كل التدابير لإعلام المواطنين بشؤونهم و استشارتهم حول خيارات و اولويات التهيئة و التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية حسب الشروط المحددة في هذا القانون (المواد 11 ، 14و 25 من قانون البلدية)ومع الملاحظة ان قانون البلدية لم يتناول في احكامه الحق في الاطلاع على بعض الوثائق مثل الميزانية و العقود المبرمة مع البلدية

Abdelhafid Oussekine , La transparence -l Gharb ,2002 ,p 18-19 Administrative ,edition Dar E

المنارة للاستشارات

برنامج نموذجي لتنمية منظومة حوكمة محلية و جهوية رشيدة تحتكم إلى مبادئ الشفافية والنزاهة وتطور من استراتيجيات[1] الإدارة الفعالة من أجل أداء مؤسساتي متميز ومتوافق مع تحديات البيئة الخارجية والداخلية للمؤسسات. لذا ينبغي ان تساهم الحوكمة المحلية في:- تطوير البلديات بتعزيز دورها وتقوية اقتصادها المحلي،- تحسين أوضاعها المالية و رفع قدراتها المؤسسية،- إيجاد بلديات كفؤة وقادرة على عمليات التخطيط و التنفيذ ووضع الاستراتيجيات التنموية الخاصة بالمجتمع المحلي،

5-مظاهر الروابط بين التنمية ،المجتمع المدني والحكم الراشد

اتجهت الحركة الجمعوية الى العمل التنموي وذلك للنهوض بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية للسكان الى جانب الدولة وقد تعددت مجالات تدخلها من اجل بناء المفاهيم ، وإيجاد الروابط بين الحكم الراشد والتنمية، بتأكيد الاطلاع على مفهوم الحوكمة الرشيدة، بمرتكزاته النظرية وأبعاده التطبيقية. ان العلاقة التي تربط اليوم بين الحوكمة والمجتمع المدني والتنمية هي علاقة جدلية يحكمها منطق التأثير والتأثر.

ان المجتمع المدني باعتباره صلب الديمقراطية التشاركية، و البنية الوسيطة بين الدولة ومؤسساتها وبرامجها وسياساتها العمومية وبين الأفراد والجماعات المحلية، يدخل ضمن استراتيجية مزدوجة، طرفها الأول هو تدخل المجتمع

1-عادل رزق، الادارة الرشيدة و الاصلاح الاداري و المالي ،منشورات المنظمة العربية للتنمية الادارية ،القاهرة، 2009 ،ص:151

المنارة للاستشارات

المدني لتحقيق الحوكمة الداخلية التي قوامها الشفافية وطرفها الثاني هو تحكيم مخططات الدولة وبرامجها الاجتماعية عبر تفعيل دور الرقابة.

لقد نص الدستور[1] وقانون الجمعيات[2] على مجموعة من الاحكام الجديدة لتنظم مشاركة المجتمع المدني في اطار الديمقراطية التشاركية ،فاصبح المجتمع المدني فاعلا وشريكا أساسيا على مستوى وضع الاستراتيجية التنموية وتفعيل السياسات العمومية. يمكن أن يساهم المجتمع المدني بقوة في اخضاع المرافق العمومية لمعايير الجودة ، الشفافية ،المحاسبة ،والمسؤولية، بل واخضاع تسييرها

1-يشير الفصل الرابع من الدستور المتعلق بالحريات والحقوق في مادته 33 إلى الحق في الدفاع الفردي أو عن طريق الجمعية عن الحقوق الأساسية للإنسان، وعلى أن الحريات الفردية والجماعية مضمونة، وتتضح هذه الحقوق أكثر في نص المادة 41 التي تنص على أن حرية التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمونة للمواطن ،دستور2015

3-الأمر 71/ 79الصادر بتاريخ 3 ديسمبر 1971 عرّف في المادة الأولى الجمعية بأنها "الاتفاق الذي يقدم بمقتضاه عدة أشخاص وبصفة دائمة وعلى وجه المشاركة معارفهم ونشاطاتهم ووسائلهم المادية للعمل من غاية محددة الأثر، ولا تدر ربحًا"-ج ر عدد 104 صادر في24/ 1971/12

– قانون الجمعيات 31/90 المؤرخ في 4 ديسمبر 1990 والذي عرّف الجمعية في أحكام المادة الثانية بكونها "اتفاقية" تخضع للقوانين المعمول بها، ويجتمع في إطارها أشخاص طبيعيون ومعنويون على أساس تعاقدي ولغرض غير مربح. كما يشتركون في تسخير معارفهم ووسائلهم لمدة محددة، من أجل ترقية الأنشطة ذات الطابع المهني والاجتماعي والعملي والديني والتربوي والثقافي على الخصوص ..ج رعدد53 صادر في1990/12/5

-قانون الجمعيات، 12-6 المؤرّخ في 15 يناير 2012 المتعلق بالجمعيات، وعرّفت المادة الثانية منه الجمعية بكونها تجمع أشخاصًا طبيعيين أو معنويين على أساس تعاقدي.. ج ر عدد 2 صادر في :2012/01/15

المنارة للاستشارات

لمبادئ الديمقراطية [1] كما ان اشراك المجتمع المدني في تقييم و متابعة القرارات العمومية ،سيمكن من تدارك الأخطاء ،مما يتطلب يقظة مجتمعية وتكتل هيئات المجتمع المدني و تكوين المهتمين بالشأن العام [2]، فالمجتمع المدني يلعب دورا هاما في لتسيير تشاركي مما يفسر الأهمية التي ينبغي أن يحظى بها. إن دور المواطن[3] لا يقتصر على أخذ رأيه، خلال الإعداد للمشاريع المحلية بل ايضا إشراكه في متابعة إنجاز مخططات التنمية . ان مشاركة المواطن في تسيير الشؤون المحلية هو حق مكرس دستوريا وفي كل من قانون البلدية والولاية،

لكن الملاحظ عموما انه قد تبين من الشواهد العملية ، ضعف مشاركة المواطنين ومنظمات المجتمع المدني ،عدم وجود الشفافية مع ضعف مستوى إدارة الخدمات العامة، قصور في نظام المشاركة بين الإدارة المحلية والمجتمع المدنى ما جعل الكثير من المجالس المحلية عبر التراب الوطني غير فعالة.

– محمد عابد الجابري: إشكالية الديمقراطية والمجتمع المدني في الوطن العربي، المستقبل العربي، 1العدد 167، يناير/كانون الثاني 1993، ص:14

2– قانون رقم 11–10 المؤرخ في 22–06–2011 المتعلق بالبلدية ج ر عدد 37

– قانون رقم 12–07 المؤرخ في 21–02–2012المتعلق بالولاية ج ر عدد12

سعد الدين ابراهيم ، المجتمع المدني و التحول الديمقراطي في الوطن العربي ،،دار قباء للطباعة و 3– النشر و التوزيع ،القاهرة،2000ص:189

المنارة للاستشارات

الخـــاتـــــمة

لابد من التأكيد من خلال هذه الدراسة أن حجم الاختلالات التي تعيشها الجماعات المحلية تستدعي سرعة التدخل، و انسجاما مع أدبيات التوجه الإصلاحي تعتبر الحوكمة، نموذجا جديدا للتنمية وآلية لتحسين الإدارة اللامركزية ، لأن الهدف منها هو تحسين ووضع آليات للتدبير الرشيد والجيد للجماعات المحلية بغية تحقيق تنمية محلية شاملة ومستديمة. مع ذلك يبقى المجتمع المدني بتجلياته، عاجزا على إضافة القيمة النوعية في التدبير والتسيير المحلي ,فرغم الخطابات الشفاهية الداعية الى إصلاح الحقل التدبيري وإضفاء طابع التشاورية والتشاركية في تدبير المجال تبقى هاته الخطابات مجرد كلام لم يضف الجديد للدور المفترض للنسيج الجمعوي, في مجال التنمية المحلية.

ان المجتمع المدني يجب ان يكون شريكا الى جانب مؤسسات الدولة وليس بديلا عنها لان مثل هذه المقاربة التعويضية تشكل خطرا عليهما وهي ليست في صالح الجمعيات، لان الدولة بمؤسساتها هي المسؤولة قانونا واخلاقيا عن تطور مجتمعاتها و رغم ان الدولة قد وضعت نصب أعينها تطور الجماعات المحلية كأولوية من الأولويات، إلا أن معالم سياسية تنموية للنهوض بهذا المجال لم تكتمل بعد.

نتـــائج الدراســـــة 1- نظرا للتكاثر الذي عرفه الحقل الجمعوي ببلادنا وجب التفكير لإيجاد صيغة ديمقراطية و شفافة للتمثيل أغلب التوجهات و الطبقات داخل آليات اتخاذ القرار العمومي ،لكي تكون هذه الأنماط موحدة وطنيا و متوافق عليها من طرف كل الفاعلين ، **2**- لابد من ضبط مقدار ،وكيفية

المنارة للاستشارات

واليات تدخل المجتمع المدني في تقييم القرارات العمومية كي يتفادى جميع الفاعلين التصادم وكل تأويل خاطئ ،**3**- ضرورة التحديد و بدقة حدود السر المهني حتى لا يتم استخدامه عند المطالبة بالشفافية و الوضوح في التسيير لأن هناك ارتباط وثيق بين الحق في الحصول على المعلومة و بين تفعيل الادوار الجديدة للمجتمع المدني حتى لا يسقط المرفق العام في الفوضى،**4**- محاربة "اللامبالاة " لبعض المواطنين فيما يخص الممتلكات العامة و التفكير في كيفية جعل المواطن يشارك بفعالية في التشاور المحلي و الاستفادة من الخبرات الناجعة لبعض الجماعات المحلية**5**-التفكير حول الورشات التي ستنتوج أشغالها بإعداد آليات تتعلق بمشاركة المواطن في التسيير المحلي.

المنارة للاستشارات